

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١٩٧٧ لسنة ٢٠٢١

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ :

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزاع ملكية العقارات للمنفعة العامة ولائحته التنفيذية :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٧٩ لسنة ٢٠١٨ بالتفويض فى بعض الاختصاصات :

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٣٩٦ لسنة ٢٠١٠ بشأن اعتبار مشروع إقامة

محطة معالجة الصرف الصحى بناحية عزب نوبار - خورشيد والزوايدة - محافظة الإسكندرية من أعمال المنفعة العامة :

وبناءً على ما عرضه وزير الإسكان والمرافق والمجمعات العمرانية :

قرر :

(المادة الأولى)

يُعتبر من أعمال المنفعة العامة مشروع إقامة محطة معالجة الصرف الصحى بناحية

عزب نوبار - خورشيد والزوايدة - محافظة الإسكندرية ، الواقعة بحوض ملقة الجنان نمرة (١)

قسم سابع (الملاحه) بمسطح (٧ أفدنة و١٧ قيراطاً و١٠١٧ سهم) تقريباً ، وذلك لصالح

الجهاز التنفيذى لمياه الشرب والصرف الصحى .

(المادة الثانية)

يُستولى بطريق التنفيذ المباشر على الأراضى اللازمة لتنفيذ المشروع المشار إليه

فى المادة السابقة ، والمبين موقعها وحدودها وأسماء ملاكها الظاهرين بالمذكرة

والرسم التخطيطى الإجمالى والكشف المرفقين .

(المادة الثالثة)

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ١٠ المحرم سنة ١٤٤٣ هـ

(الموافق ١٨ أغسطس سنة ٢٠٢١ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور/ مصطفى كمال مديولى

وزارة الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

مذكرة

للمعرض على السيد الأستاذ الدكتور رئيس مجلس الوزراء

بخصوص إقامة محطة معالجة الصرف الصحى بناحية عزب نوبار

خوشيد والزوايدة - محافظة الإسكندرية

أود التفضل بالإحاطة بأنه صدر قرار المنفعة العامة رقم ١٣٩٦ لسنة ٢٠١٠ من السيد المهندس رئيس مجلس الوزراء المنشور بالجريدة الرسمية بالعدد (٢٣) بتاريخ ٢٠١٠/٦/١٠ باعتبار المشروع المشار إليه عاليه من أعمال المنفعة العامة .

ورد كتاب السيد المهندس مدير مديرية المساحة بالإسكندرية رقم (٤٥٦٠) بتاريخ ٢٠٢١/٧/٨ (مرفق) المتضمن سقوط القرار نظراً لمضى أكثر من سنتين من تاريخ النشر طبقاً لنص المادة (١٢) من القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ وتعديلاته واعتباره كأن لم يكن نظراً لعدم استكمال إجراءات إيداع نماذج البيع أو القرار الوزارى بالشهر العقارى خلال تلك المدة وطالبت مديرية المساحة الجهاز التنفيذى لمياه الشرب والصرف الصحى باستصدار قرار منفعة عامة جديد حتى يتمكن من السير فى إجراءات صرف التعويضات لأصحاب الشأن .

يلزم استصدار قرار منفعة جديد للأرض اللازمة لتنفيذ المحطة عليها والتي تقع بحوض ملقة الجنان نمرة (١) قسم سابع الملاحة بمسطح (٧ أفدنة و ١٧ قيراطاً و ١٠١٧ سهم) تقريباً .

وقد تم الحصول على الموافقات اللازمة على النحو التالى :

- ١ - موافقة السيد أ.د/ وزير الزراعة واستصلاح الأراضى .
- ٢ - موافقة المجلس الشعبى المحلى لمحافظة الإسكندرية الصادرة فى ٢٠٠٩/١٢/٩ على إضفاء صفة النفع العام للمشروع وقرار الاستيلاء المؤقت على الأرض رقم ٥٧١ لسنة ٢٠٠٨
- ٣ - كشف بأسماء الملاك الظاهرين المعد بمعرفة مديرية المساحة بالإسكندرية .

كما تم إيداع قيمة التعويضات المطلوبة والمقدرة بمعرفة الإدارة العامة للتأمين
بالبهينة العامة للمساحة .

والأمر معروض على سيادتكم للتفضل بالموافقة على استصدار قرار منفعة عامة جديد
للأرض اللازمة للمشروع عاليه لصالح الجهاز التنفيذى لمياه الشرب والصرف الصحى
طبقاً لأحكام القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ وتعديلاته .

والأمر مفوض بـ

وزير الإسكان

والمرافق والمجتمعات العمرانية

أ.د.م/ عاصم عبد الحميد الجزار



